

دليل الطالب على مذهب الإمام المجل أحمد بن حنبل

وأقل نصاب البقر أهلية كانت أو وحشية ثلاثون وفيها تبيع - وهو ما له سنة - وفي أربعين مسنة - لها سنتان - وفي ستين تبيعان ثم في كل ثلاثين تبيع وفي كل أربعين مسنة وأقل نصاب البقر أهلية كانت أو وحشية ثلاثون وفيها تبيع - وهو ما له سنة - وفي أربعين مسنة - لها سنتان - وفي ستين تبيعان ثم في كل ثلاثين تبيع وفي كل أربعين مسنة